

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

- 102 - حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن الأصبهاني عن ذكوان عن أبي سعيد الخدري عن النبي A بهذا .
- وعن عبد الرحمن بن الأصبهاني قال سمعت أبا حازم عن أبي هريرة قال .
- . (الحنث يبلغوا لم ثلاثة) Y
- [1192 ، 6880 ، وانظر 1193] .
- [ش أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه رقم 2634 .
- (الحنث) الإثم أي ماتوا قبل أن يبلغوا لأن الإثم إنما يكتب بعد البلوغ وكأن السر فيه أن لا ينسب إليهم إذ ذاك عقوق فيكون الحزن عليهم أشد . [فتح الباري]